

قرار رقم 30 بتاريخ 27/11/2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية بجماعة أداسيل.

ان رئيس المجلس الجماعي لأداسيل:

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.85.265 صادر في 29 من ربيع الأول 1407 (2 ديسمبر 1986) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 ديسمبر 1977) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة
- ✓ بناء على المرسوم رقم 681.11.2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ولاسيما المادة 9.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على مقرر المجلس الجماعي لأداسيل القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي : مدير المصالح الجماعية لجماعة أداسيل .

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه :

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة أداسيل الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :



- ♦ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ♦ أن يكونوا حاصلين على شهادة دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- ♦ أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاثة (3) سنوات ان بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام رئيس مصلحة .

3- كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الجماعية الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح .
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها .
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الإدارة الجماعية وتطويرها و الرفع من أدائها .
- قرار التعيين في الإطار الحالي .
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر .

المادة الرابعة : توضع ملفات الترشيح لدى الموظف المكلف بالموارد البشرية بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة

قبل 20 أكتوبر 2023

المادة الخامسة : تتولى لجنة معينة بقرار عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا المقابلة الانتقائية. وذلك يوم

16 نونبر 2023 على الساعة 11:00 صباحا .

المادة السادسة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويعلق بمقر الجماعة.

تأشيرة عامل إقليم شفشاوة

إمضاء رئيس الجماعة

10 غشت 2023

